

السلع التي تستورد بشروط خاصة

م	اسم السلعة	شروط الاستيراد
1	سيارات الركوب	(1) أن يتم شحنها أو فتح اعتماد إستيرادها خلال سنة الموديل ، والا يكون قد سبق استخدامها . (2) يشترط لما يستورد للأتجار تقديم ما يثبت أنها من الأكواد أو الطرازات الصالحة للاستخدام فى الأجواء الحارة أو مخصصة لمصر أو دول الشرق الأوسط أو دول الخليج أو صادر لها شهادة من الشركة المنتجة يفيد أنها منتجة بمواصفات يسمح باستخدامها فى الأجواء الحارة أو مخصصة لمصر أو دول الشرق الأوسط أو دول الخليج .
2	- أجزاء وقطع غيار السيارات عدا أجزاء الأبدان . - الألبسة والملابس الجاهزة والمفروشات والمنسوجات المستخدمة فى تصنيعها . - السجاد وأغطية الأرضيات . - الأحذية وما يماثلها، الحقائب . - السلع الاستهلاكية المصنوعة من لدائن أو خشب أو من مواد خزفية أو زجاج أو معادن . - الآلات والأجهزة للاستخدامات المنزلية . - النظارات والساعات .	يشترط لما يستورد للاتجار : - أن يكون مشحون من بلد المنشأ أو من المراكز الرئيسية للشركات المنتجة أو فروعها أو مراكز التوزيع المملوكة لهذه الشركات أو من الشركات صاحبة العلامات التجارية أو الماركات التجارية . - وبالنسبة الأدوات الخزفية للمائدة أو الزينة بشرط أن يدون المنشأ واسم المصنع على كل وحدة بطريقة الحرق العالي وتحت طبقة التزجج (الجليز) . - وبالنسبة للمنسوجات ان يكون مطبوعا عليها بصفة منتظمة اسم المنتج - بلد المنشأ - نوع القماش ونسبة الخلط - اسم المستورد <u>تعديل بالقرار الوزاري 32 لسنة 2006 للملحق (3)</u> <u>فرين مسلسل 2 كالآتى</u> <u>1- أن يكون مشحون من بلد المنشأ أو من المراكز الرئيسية للشركات المنتجة أو فروعها أو مراكز التوزيع المملوكة لهذه الشركات أو المعتمدة منها أو من الشركات صاحبة العلامات التجارية أو الماركات التجارية .</u> <u>2- بالنسبة للأدوات الخزفية للمائدة أو الزينة بشرط ان يدون المنشأ واسم المصنع على كل وحدة بطريقة الحرق العالي وتحت أو فى (UNDER / IN) طبقة التزجج(الجليز) ."</u> <u>3- وبالنسبة للمنسوجات ان يكون مطبوعا عليها بصفة منتظمة اسم المنتج - بلد المنشأ - نوع القماش ونسبة الخلط - اسم المستورد "وذلك فيما عدا الاصناف الآتية:</u> • <u>الاصناف الخاضعة للفصل (58) من التعريفات الجمركية المنسقة</u> • <u>الغراء المقلد</u> • <u>الستائر السميكة وستائر BLACKOUT</u> • <u>الحالات التي توافق عليها لجنة التظلمات المشار اليها بالمادة (117) من ذات اللائحة.</u> موافقة الهيئة المصرية العامة للبترول
3	المنتجات البترولية	

وتم حذف هذا المسلسل طبقا للقرار الوزاري 627 لسنة 2010	البوتاجاز - البنزين- وقود النفاثات- السولار- الديزل- زيوت التزييت عدا ذات الايثيل التخليقي Eynthetic Oil	
الا يستخدم فى تصنيعها المواد المستنفذه لطبقة الأوزون (الفريون - 12113-114 - CFC11 - الفوم - بروميد الميثيل)	الأجهزة والمعدات ومنتجات الأيروسولات فيما عدا المنتجات المستخدمة للاغرض الطبية	4
• فيما عدا ما يرد للاستخدام الخاص والاستعمال الشخصي يشترط للأفراج عن الرسائل المستوردة من هذه الاصناف ان تكون من احد المنتجين المسجلين بالهيئة العامة للرقابة علي الصادرات والواردات وفقا لاحكام المادة 94 من هذه اللائحة • او تقديم شهادة فحص ومراجعة موثقة ومعتمدة تتضمن بيانات الرسالة ونتائج الفحص والاختبار التي تفيد المطابقة للمواصفات القياسية المصرية المعتمدة علي ان تصدر هذه الشهادة من جهة معتمدة من احد الجهات المعتمدة من الاتحاد الدولي للاعتماد (ILAC) او من جهة مصرية او اجنبية لديها معامل معتمدة ومتخصصة في الاختبارات المطلوبة لكل سلعة يوافق عليها الوزير المختص بالتجارة الخارجية , علي ان تقوم الهيئة العامة للرقابة علي الصادرات والواردات باخضاع هذه الرسائل للفحص العشوائي. <u>تضاف إلى السلع الواردة بالمسلسل 5 من الملحق رقم 3 السلع التي تستورد بشروط خاصة على النحو التالي:</u> - مستحضرات التجميل والزينة والعناية بالفم والأسنان ومزيلات الروائح ومحضرات الإستحمام ومحضرات العطور. - الصابون ومحضرات الغواسل معدة للإستعمال كصابون المهياة للبيع بالتجزئة. - أغطية الأرضيات. - أدوات المائدة وأدوات الطعام والمطبخ. - مغاطس وأحواضه ، ومغاسل ، ومراحيض ومقاعدھا وأغطيتها. - الورق الصحى ، ورق التجميل وحفاضات الأطفال والقوط. - كتل وترابيع وبلاطات للإستخدامات المنزلية. - أدوات من زجاج للمائدة. - حديد التسليح. - الأجهزة المنزلية "مواقد ، فلايات ، أجهزة تكييف ، مراوح ، غسالات ، خلاطات ، دفايات ". - الأثاث المكتبى والمنزلى. - الدراجات العادية والنارية والمزودة بمحرك. - الساعات. - أجهزة الإنارة للإستخدام المنزلى. - لعب الأطفال - الكوالين 83.01.40	الاحذية,الحقائب الجلدية,الالبسة, الملابس الجاهزة,المفروشات,السجاد, اغطية الارضيات	5 إضافة طبقاً للقرار رقم 961 لسنة 2012 إضافة طبقاً للقرار 991 لسنة 2015 معدل ب 96 لسنة 2022 ومعدل طبقاً 403 لسنة 2022

- منظمات الضغط المنخفض لاستخدام المنزلى 90.32.20 - محابس اسطوانات الغازات البترولية المسالة التى تعمل باليد 84.81.40-84.81.30 - كابلات كهربائية معزولة بجهود مقننة لا تزيد عن 3 كيلو فولت 85.44 - سلك لحام 83.11 - خائق التيار (بالاست) للمصابيح او انابيب التفريغ 85.04.10 - اللمبات الليد (فيما عدا لمبات الليد للمركبات) 85.43-85.39.50 - خلايا ومخدرات كهربائية (بطاريات) 85.07-85.06		
فيما عدا ما يرد للاستخدام الخاص والاستعمال الشخصى يشترط للافراج عن هذه السلع استيفاء شروط واجراءات الرقابة على هذه السلع المستوردة الواردة بالقسم الثانى من هذه اللائحة بعد سداد تكاليف الاختبارات.	<u>الجلود الطبيعية، الجلود الصناعية، اجزاء الاحذية، المنسوجات، الغزول المصبوغة والملونة</u>	6 اضافة طبقا للقرار رقم 961 لسنة 2012
فيما عدا ما يرد للاستخدام الخاص والاستعمال الشخصى يشترط للافراج عن هذه السلع استيفاء شروط واجراءات الرقابة على السلع المستوردة الواردة بالقسم الثانى من هذه اللائحة بعد سداد تكاليف الاختبارات.	<u>طفايات واجهزة اطفاء الحريق، اجزاءها ومكوناتها (بودرة الاطفاء، مجموعات الرأس، البدن، اسطوانا ت الغاز الطارد "الخرطوشة"، مبيد ضغط التشغيل "المالومتر"، الخرطوم، القاذف لاجهزة اطفاء الحريق وطفايات الحريق).</u>	7 اضافة طبقا للقرار رقم 820 لسنة 2013
<u>يشترط فيما يستورد للاتجار الا يكون مفككا كلياً او جزئياً ويخضع لنفس البند الجمركى للوحدة الكاملة</u>	<u>دراجات نارية ذات ثلاث عجلات "تريسكل"</u>	8 اضافة طبقا للقرار رقم 417 لسنة 2014
<u>يشترط للافراج عنها تقديم بيان ورقى ونسخة الكترونية بأرقامها وذلك لما يستورد للاتجار او الانتاج او الاستخدام الخاص.</u>	<u>شاسيهات ومحركات الدراجات النارية والسيارات ذات الثلاث عجلات "التوك توك"</u>	9 اضافة طبقا للقرار رقم 417 لسنة 2014

10 اضافة طبقا للقرار رقم 558 لسنة 2014	<table><tr><td>من البند 85.01</td><td>المحركات الكهربائية ذات قدرة حتى 6 ك و ات</td></tr><tr><td>البند 8504.10</td><td>الكابح او خانق التيار (بالاست)</td></tr><tr><td>من البند 8516.90</td><td>اجزاء سخانات المياه</td></tr><tr><td>من البند 85.35 85.36</td><td>قواطع التيار الكهربائي ذات الجهد المنخفض -القوابس والمقابس (بريزة-مفتاح) استارتر"يادئ تشغيل اللمبات الفلورسنت" -دواية كهربائية-قاعدة استارتر- مشترك كهربى</td></tr><tr><td>البند 85.39</td><td>اللمبات واجزائها</td></tr><tr><td>من البند 85.44</td><td>الكابلات الكهربائية</td></tr></table>	من البند 85.01	المحركات الكهربائية ذات قدرة حتى 6 ك و ات	البند 8504.10	الكابح او خانق التيار (بالاست)	من البند 8516.90	اجزاء سخانات المياه	من البند 85.35 85.36	قواطع التيار الكهربائي ذات الجهد المنخفض -القوابس والمقابس (بريزة-مفتاح) استارتر"يادئ تشغيل اللمبات الفلورسنت" -دواية كهربائية-قاعدة استارتر- مشترك كهربى	البند 85.39	اللمبات واجزائها	من البند 85.44	الكابلات الكهربائية
من البند 85.01	المحركات الكهربائية ذات قدرة حتى 6 ك و ات												
البند 8504.10	الكابح او خانق التيار (بالاست)												
من البند 8516.90	اجزاء سخانات المياه												
من البند 85.35 85.36	قواطع التيار الكهربائي ذات الجهد المنخفض -القوابس والمقابس (بريزة-مفتاح) استارتر"يادئ تشغيل اللمبات الفلورسنت" -دواية كهربائية-قاعدة استارتر- مشترك كهربى												
البند 85.39	اللمبات واجزائها												
من البند 85.44	الكابلات الكهربائية												
11 طبقا للقرار 148لسنة 2025	"السلع والمنتجات الخاضعة لاحكام اتفاقية اعتماد مواصفات تقنية موحدة للمركبات ذات العجلات والمعدات والقطع التي يمكن تركيبها او استخدامها فى المركبات ذات العجلات والصادر بالموافقة على الانضمام اليها القرار الجمهورى رقم 311 لسنة 2012 المشار اليه: • اقفال الابواب للمركبات(من البند8301) • المصابيح الامامية (الفوانيس)(من البند8512) • لمبات المصابيح(من البند8539) • عدادات السرعة(من البند9029) • الاطارات الهوائية(من البندين -4011-4012) • المكابح(الفرامل)(من البنود-8716-6813 8708) • الات التنبيه(من البند8512) • اجهزة تنقية العادم(من البند8421) • وسائل الرؤية غير المباشرة(المرايا)(من البند7009)												
يشترط للاكتفاء بالفحص الظاهري لواردات تلك السلع والمنتجات مع إخضاعها لقواعد الفحص العشوائى الآتى:- 1. تقديم شهادة مطابقة انتاج سارية للمصنع المنتج صادرة من احد سلطات الموافقة لدى اى من الدول الاطراف المتعاقدة على الاتفاق المشار إليه او صورة ضوئية لها معتمدة وموثقة. 2. تقديم شهادة موافقة على النوع لكل مرقوم صادرة من احدى سلطات الموافقة لدى اى من الدول الاطراف المتعاقدة على الاتفاق المشار إليه او صورة ضوئية لها. • يقدم المستورد هاتين الشهادتين مرة واحدة يتم الاستيراد على اساسها طوال مدة سريانهما • تقدم الشهادات المشار اليها الى الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات وعلى الهيئة امساك سجل للشهادات المقدمة من كل مستورد ومتابعة صحتها ومدة سريانهما مع السلطات المصدرة وفى حالة ثبوت تقديم المستورد شهادات غير صحيحة يخطر قطاع التجارة الخارجية لاتخاذ الاجراءات القانونية.													

• <u>يشترط للإفراج عنها الاتي:</u> <u>الحصول على موافقة وزارة البترول والثروة المعدنية</u> <u>(الهيئة العامة للثروة المعدنية)</u>	<u>أجهزة الكشف عن المعادن</u>	12 اضافة طبقا للقرار رقم 459 لسنة 2017 وطبقا للخطاب الصادر من قطاع التجارة بتاريخ 2017/3/29
<u>أن يتم الافراج الجمركي باسم المنشآت الصناعية</u> <u>(المصانع) وفقا للنشاط المرخص له من الجهات</u> <u>المختصة.</u>	<u>منتجات نصف جاهزة من حديد أو صلب من غير</u> <u>الخلانط (البيليت) – بند جمركي (72.07)</u>	13 اضافة بقرار وزير التجارة والصناعة رقم 186 لسنة 2019
- <u>فيما عدا ما يستورد للاستخدام الخاص أو للاستعمال</u> <u>الشخصي يشترط للإفراج عن هذه السلع استيفاء شروط</u> <u>وإجراءات الرقابة على السلع المستوردة الواردة بالقسم</u> <u>الثاني من هذه اللائحة ، على أن يتم إجراء اختبارات</u> <u>العينات العشوائية التي تسحب من تلك السلع بمعرفة</u> <u>الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات في معامل</u> <u>هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة ، وذلك</u> <u>للتحقق من جودتها ومطابقتها للمواصفات ، بعد سداد</u> <u>المستورد تكاليف تلك الاختبارات.</u> - <u>ويكتفى بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على</u> <u>الرسالة لما هو ثابت بمستنداتها، وذلك بالنسبة لأي من</u> <u>هذه السلع إذا كانت من إنتاج أحد المسجلين بالهيئة العامة</u> <u>للقابة على الصادرات والواردات وفقا لأحكام المادة (94</u> <u>من اللائحة ، أو إذا قدمت عنها شهادة فحص</u> <u>ومراجعة موثقة ومعتمدة تتضمن بيانات الرسالة ونتائج</u> <u>الفحص والاختبار التي تفيد المطابقة للمواصفات القياسية</u> <u>المصرية المعتمدة على أن تصدر هذه الشهادة من جهة</u> <u>معتمدة من إحدى الجهات المعتمدة من الاتحاد الدولي</u> <u>للاعتماد (ILAC) أو غير ذلك من الجهات المصرية أو</u> <u>الأجنبية التي يوافق عليها الوزير المختص بشئون التجارة</u> <u>الخارجية والهيئة أن تأمر بإجراء فحص عشوائي لأي من</u> <u>هذه الرسائل.</u>	- <u>أنظمة الخلايا الشمسية الفوتوفلطية)</u> <u>ألواح الخلايا الشمسية الفوتوفلطية ،</u> <u>مغير التيار ، البطاريات الشمسية)</u> <u>أنظمة السخانات الشمسية ذو المجمع</u> <u>الشمسي المسطح (مجمع شمسي</u> <u>مسطح ، خزان مياه)</u> <u>أنظمة السخانات الشمسية ذو الأنابيب</u> <u>المفرغة (خزان المياه ، أنابيب زجاجية</u> <u>مفرغة)</u>	14 اضافة بقرار وزير الاستثمار والتجارة الخارجية رقم 486 لسنة 2025 والمعدل بقرار وزير الاستثمار والتجارة الخارجية رقم 322 لسنة 2026

ملحوظة :

- (1) تعتبر السلع المشحونة ترانزيت أطراف ثالثة ووجهتها النهائية جمهورية مصر العربية شحناً مباشراً.
- (2) تكتسب منتجات المشروعات الإنتاجية بالمناطق الحرة بجمهورية مصر العربية المنشأ المصري على أن تقدم ما يثبت ذلك من الجهة المختصة بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

(3) مضاف بقرار وزير التجارة والصناعة رقم 186 لسنة 2019 والمعلن ب (منشور استيراد رقم 11 لسنة 2019)

(4) - مضاف بقرار وزير الاستثمار والتجارة الخارجية رقم 486 لسنة 2025 والمعلن ب (منشور استيراد رقم 31 لسنة 2025) والمعمول به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره بالوقائع المصرية فى 2025/12/6 (منشور استيراد رقم 38 لسنة 2025) (استدراك)

- يراعى (منشور استيراد رقم 5 لسنة 2026) والمعلن به كتاب السيد الاستاذ/ رئيس الادارة المركزية للتجارة الخارجية بشأن فحص نماذج الخلايا الشمسية الفوتوفلطية (ألواح الخلايا الشمسية الفوتوفلطية – مغير التيار- البطاريات الشمسية) السخانات الشمسية ذو المجمع الشمسي المسطح (مجمع شمسي مسطح – خزان مياه) - السخانات الشمسية ذو الانابيب المفرغة (خزان المياه – أنابيب زجاجية مفرغة) حال ورودها كنظام كامل او اجزاء .